

والثاني أنه عمم جواز الاقتصار فلا يدري على أيهم اقتصر.

ويخرج الصفار بعد هذه الملاحظة بنتيجة: وهي: أن سيبويه لم يعلل قط المنع من الاقتصار وإنما زعم أن الاقتصار على واحد دون الآخرين لا يجوز.

وإن كان يبدو أنه يجوز على الأول فتقول أعلمت زيداً⁽¹⁾ وتحذف عمراً مطلقاً والأصل في المفعول الأول أنه كان فاعلاً لأن أعلمت زيداً عمراً منطلقاً أصلها: علم زيد عمراً منطلقاً.

ولنا في عدم تجويز سيبويه الاقتصار على المفعول الأول مذاهب:

فأما أن ينسب له مذهب السهيلي فأقول أنه لا يجوز ذلك لأن هذا المفعول فاعل في المعنى. وهذا القول لا يوافق الصفار.

وأما أن نأخذ برأي الأعلام إذ منع الاقتصار على الفاعل في علمت وأخواتها وأجاز في ظننت وأخواتها. وهذا أيضاً لا يوافقه لأن به لبساً كما يرى، يقول: ألا ترى أنك لو قلت أعلمت زيداً لم يدر هل هي المتعدية إلى اثنين أو هي المتعدية إلى ثلاثة.

قال سيبويه: وتقول: أعلمت زيداً هذا قائماً العلم اليقين إعلماً.

جاء بهذا المثال ليرينا تعديه بعد استيفائه مفعولاته الثلاثة.

وتصادفنا هنا مشكلة، ما الناصب لـ «العلم اليقين»؟ فيه وجهات نظر:

1- زعم الفارسي أنه منصوب بفعل من لفظه وكأنه حين قال:

(1) هذا قول أبي العباس وأبي بكر وابن كيسان وخطاب وابن أبي الربيع وابن مالك وذهب سيبويه وابن الباذش وابن طاهر وابن خروف وابن عصفور إلى أنه لا يجوز حذفه ولا الاقتصار عليه كفاعل علم وهو قياس قول الأخفش لا بد من الثلاثة وزعم الشلوين أنه يجوز الاقتصار عليهما ومنع الاقتصار عليه.

شرح التصريح 1/263، الهمع 1/159